



الهيكل التنظيمي لقطاع الدراسات العليا و البحوث

وكيل الكلية للدراسات العليا
الاستاذ الدكتور / وليد حمدي حسن

لجنة العلاقات الثقافية

لجنة الدراسات العليا
والبحوث

مكتبة الكلية

المجلة العلمية

العلاقات الثقافية

ادارة الدراسات
العليا

مكتب الوكيل

أ.مها فتحى
أ.عبير

مدام نشوى

أ.سارة حمدى

أ.سامية اسماعيل
أ.سارة حمدى
أ.بسنت حسن البنا
أ.رضوان محمد طه

مدام نشوى



أولاً: رؤية الكلية

أن تكون كلية الطب البيطري جامعة بنى سويف أحد كليات المرموقه محلياً ودولياً وذلك في مجالات التعليم البيطري ورعاية الصحة الحيوانية والبحث العلمي المتقدم كما تفي بالخصائص المتميزة المطلوبة في مجال خدمة المجتمع والتطوير في كافة المجالات البيطرية

ثانياً: رسالة الكلية

تهبى كلية الطب البيطري جامعة بنى سويف البيئة التعليمية الملائمة لإعداد أطباء بيطريين ذوى مهارات علمية وعملية متميزة، قادرين على المنافسة فى سوق العمل المحلى والإقليمى، وتضع الخطط البحثية وتعمل على تنفيذها لتنمية الثروة الحيوانية وحل مشكلاتها وضمان سلامة الأغذية ذات الأصل الحيوانى بجانب المشاركة فى الحفاظ على البيئة وصحة الإنسان.

واهم القيم الحاكمة لرسالة الكلية والتى تم اعتمادها فى مجلس الكلية هي:

"حرية الإبداع فى اجراء البحوث العلمية بما لا يتنافى مع اخلاقيات البحث العلمي"

طبقاً لرؤية ورسالة الكلية التى تم إعتمادهم فى مجلس الكلية فإن التطوير المستمر لمنظومة البحث العلمي في مجالات العلوم الطبية البيطرية الاكاديمية والاكلينيكية لا يأتي الا بعد وضع خطط بحثية تهدف الى ايجاد حلول للمشكلات الواقعية التي تهدد الثروة الحيوانية وصحة الحيوان والانسان على السواء.



أهداف البحث العلمي بالكلية

١. ربط البحوث بالمشكلات الواقعية في المجتمع وايجاد حلول لتلك المشكلات.
٢. تطوير برامج ومقررات الدراسات العليا لمجاهدة احتياجات سوق العمل
٣. حماية الثروة الحيوانية من أي مسببات مرضية و المساهمة في إعداد الدراسات الخاصة بتكاثر و تحسين السلالات و زيادة الإنتاج.
٤. المساهمة في حماية الإنسان من أخطار الأمراض المشتركة و المتناقلة بين الحيوان و الإنسان.
٥. إيجاد الدعم المادي للبحث العلمي من خلال الجامعة والهيئات والمؤسسات والمشروعات ذات الصلة.

سياسات البحث العلمي المتتبعة بالكلية

تبنت كلية الطب البيطري - بنى سويف عدد من السياسات في مجال البحث العلمي وهي كالتالي:

I- الاهتمام بلجنة الدراسات العليا بالكلية و تكون مهمتها:

١. وضع خطة بحثية للكتابة ترتبط باحتياجات المجتمع وتواءم المستجدات العلمية والعالمية
٢. استقصاء آراء الباحثين دوريًا لرصد عوائق البحث العلمي بالكلية .
٣. وضع أسس التعاون والتنسيق مع الجهات الأخرى المعنية بالبحث العلمي ومتابعة تنفيذ آليات التعاون مع تلك الجهات
٤. النظر في مشروعات البحث العلمية وإقرارها.
٥. السعي لإيجاد مصادر تمويل للبحث العلمي من داخل مصر وخارجها.
٦. مراجعة وتقدير سياسات البحث العلمي بصورة دورية ومتابعة تنفيذ الخطة البحثية للكتابة.



٧. تمويل البحث العلمي في الجامعات وغيرها يتم على أساس المفاصلة من حيث مستوى مشروع البحث وأهميته وتتوفر البنية التحتية ومستوى الباحث.
٨. إشراك الخبراء المصريين في الكليات المصرية والأجنبية في هيئات البحث العلمي
٩. تشجيع نشر الإنتاج العلمي في المجلات العلمية الدولية
١٠. تنمية الموارد البشرية العاملة في مجال البحث العلمي
١١. توثيق انشطة البحث العلمي بالكلية
١٢. الحرص على نشر القيم الأخلاقية للبحث العلمي
١٣. الحرص على نشر القيم الأخلاقية للبحث العلمي

إدارة الدراسات العليا والبحوث

هي الجهاز الإداري الخاص بالدراسات العليا بالكلية ويعمل تحت إشراف الأستاذ الدكتور وكيل الكلية لشئون الدراسات العليا والبحوث وبرئاسة مسجل الدراسات العليا بالكلية ويعاونة الجهاز الإداري والموظفين بإدارة الدراسات العليا ويتم التعامل في كل ما يخص الدراسات العليا عن طريق هذه الإدارة.

رسالة الإدارة

تم تحديد رسالة إدارة الدراسات العليا والبحوث بناء على رسالة الجامعة والكلية ، وتنص على:



"تطوير منظومة البحث العلمي في الكلية لتصبح أكثر قدرة على إنتاج بحوث متميزة وإعداد كوادر بحثية مؤهلة لتلبية احتياجات المجتمع من خلال البناء شراكات مع مختلف المؤسسات المعنية بالبحث العلمي وذلك بتوفير بيئة بحثية توافق مع المعايير العالمية" وكذلك تذليل الصعوبات أمام أعضاء هيئة التدريس والباحثين لتفريغهم الكامل للقيام بواجباتهم على الوجه الأمثل.

رؤية الإدارة

أن تتحل كلية الطب البيطري جامعة بنى سويف مكانة متميزة إقليمياً وعالمياً في مجال البحث العلمي والتنمية التكنولوجية لتلبية احتياجات المجتمع الحالية والمستقبلية تحقيقاً للتنمية الشاملة المستدامة."

المستهدف

ترنو الإدارة إلى الوصول لمستوى أداء راقي حيث يستطيع الطالب التسجيل والتعامل في معظم مراحل دراسته من خلال موقع الكلية الإلكتروني من بداية طلب التسجيل إلى تسجيل المقررات الدراسية والتواقيع الإلكتروني من المرشد الأكاديمي ولجنة الإشراف ومتابعة جميع الإجراءات التقليدية المتبعة من لجان ومجالس الدراسات العليا بالكلية واعتمادات الجامعة لها

نبذة عن الدراسات العليا والبحوث بالجامعة والكلية

(أ) مجلس الدراسات العليا والبحوث بالجامعة:

يتشكل مجلس الدراسات العليا والبحوث بالجامعة من:

١. الأستاذ الدكتور نائب رئيس الجامعة لشئون الدراسات العليا والبحوث رئيساً .
٢. السادة الأساتذة وكلاء الكليات ومعاهد التابعة للجامعة لشئون الدراسات العليا والبحوث.
٣. عدد من ٣ - ٥ أعضاء من خارج الجامعة من ذوى الخبرة- يعينون لمدة عامين قابلة للتجديد بقرار من رئيس الجامعة.

(ب) لجنة الدراسات العليا والبحوث بالكلية:



وهي احدى اللجان الفنية المنبثقة عن مجلس الكلية وتكون من:

١. الأستاذ الدكتور وكيل الكلية لشئون الدراسات العليا والبحوث- مقررا.
٢. عدد 15 عضوا يختارهم مجلس الكلية سنويا من بين اعضاءه ومن غيرهم من اعضاء هيئة التدريس، ويختار من بينهم أمين اللجنة.

(ج) ادارة الدراسات العليا والبحوث بالكلية:

وهي الجهاز الادارى الخاص بالدراسات العليا بالكلية ويعمل تحت اشراف الاستاذ الدكتور وكيل الكلية للدراسات العليا والبحوث وبرئاسة مسجل الدراسات العليا بالكلية ويعاونة الجهاز الادارى و الموظفين بالدراسات العليا، ويتم التعامل فيما يلى الدراسات العليا عن طريق هذه الادارة

مهام قسم الدراسات العليا بالكلية

الواجبات والمسؤوليات:-

١. يعمل شاغل الوظيفة تحت الاشراف المباشر لوكيل الكلية لشئون الدراسات العليا والبحوث .
٢. اتخاذ اجراءات طلب البيانات اللازمة للعمل .
٣. امساك السجلات الخاصة و استيفاء البيانات الواردة بها .
٤. اعداد البيانات الخاصة بأعمال الدراسات العليا .
٥. اعداد الموضوعات الخاصة للعرض و اتخاذ اجراءات تنفيذها .
٦. -اتخاذ الاجراءات الخاصة بتنفيذها و القرارات التي تتحذها اللجان المختصة و ابلاغها للجهات المعنية.
٧. فحص طلبات الالتحاق بالدراسات العليا .
٨. استخراج ايصال سداد الرسوم في الكليات و استخراج بطاقات الطلاب.



٩. تحرير الشهادات المطلوبة طبقاً للقواعد المقررة .
١٠. القيام بإعداد بيان عن المشاريع من واقع السجلات .
١١. القيام بمراجعة أوراق اقتراحات الكليات بقيد الطلاب للدراسات العليا تمهيداً لاعتماد القيد بصفة نهائية
١٢. القيام بمراجعة إقتراحات الكليات بتشكيل لجان الحكم على رسائل طلاب الماجستير و الدكتوراه تمهيداً لاعتمادها .
١٣. القيام باتخاذ إجراءات حل مشاكل الطلبة الخاصة بالدراسات العليا و الطلاب الوافدين .
١٤. القيام باتخاذ إجراءات الموافقة على قبول طلبات الاعذار و ايقاف و اعادة القيد و نقل القيد الخاصة بطلاب الدراسات العليا .
١٥. القيام باتخاذ إجراءات الموافقة على اقتراحات الكليات بتغيير موضوعات ابحاث الطلاب أو الاشراف عليها .
١٦. القيام بمراجعة بيانات شهادات الطلاب لاعتمادها .
١٧. القيام بتعديل اللوائح الداخلية للكليات و الخاصة بطلاب الدراسات العليا .
١٨. القيام بتجميم ترشيحات الكلية لتشكيل اللجان العلمية الدائمة لفحص الانتاج العلمي للترقية و للاساتذة و الاساتذة المساعدين .
١٩. القيام بما يسند اليه من اعمال اخرى مماثلة .

الهيكل التنظيمي داخل قسم الدراسات العليا :

- ١-السيدة/ سامية احمد اسماعيل - رئيس قسم الدراسات العليا والبحوث
- ٢-السيدة / بنت حسن البنا - قائمة باعمال الدبلومات .
- ٣-السيدة/ سارة حمدي حسن - قائمة باعمال الماجستير والعلاقات الثقافية .
- ٤- السيد / رضوان محمد - قائمة باعمال الدكتوراه.



مهام قسم العلاقات الثقافية

الوصف العام :-

- تقع هذه الوظيفة في أحد ادارات الادارة العامة للعلاقات الثقافية و اقسام العلاقات الثقافية بالكليات و المعاهد و المراكز .
- و تختص هذه الوظيفة بالقيام بالاعمال الخاصة بالعلاقات الثقافية

الواجبات و المسئوليات:-

١. يعمل شاغل الوظيفة تحت الاشراف المباشر لوكيل الكلية لشئون الدراسات العليا والبحوث .
٢. اتخاذ اجراءات طلب البيانات الازمة لعمل الادارة .
٣. امساك السجلات الخاصة بالادارة و استيفاء البيانات الواردة بها .
٤. اعداد البيانات الخاصة باعمال العلاقات الثقافية .
٥. اعداد الموضوعات الخاصة بالادارة للعرض و اتخاذ اجراءات تنفيذها .
٦. اتخاذ الاجراءات الخاصة بتنفيذ القرارات التي تتخذها اللجان المختصة و ابلاغها للجهات المعنية .
٧. القيام باجراءات ترشيح و ايفاد اعضاء هيئة التدريس في مهام علمية للخارج .
٨. الاشتراك في اعمال التسجيل في سجلات خاصة بالمهمات العلمية و المؤتمرات .
٩. القيام باجراءات ايفاد اعضاء هيئة التدريس لحضور المؤتمرات في الخارج و كذلك الاجتماعات و الندوات و الزيارات العلمية و الحلقات الدراسية .
١٠. القيام بإجراء الاجازات الخاصة بالكلية .



١١. القيام بما يسند اليه من اعمال اخرى مماثلة .

الدرجات العلمية التي تمنحها كلية الطب البيطري

تمنح جامعة بنى سويف بناء على طلب مجلس كلية الطب البيطري الشهادات العليا التالية لما بعد شهادة البكالوريوس و ذلك في التخصصات العلمية للأقسام و فروعها:-

أولاً: دبلوم الدراسات العليا

ثانياً : الماجستير في العلوم الطبية البيطرية.

ثالثاً: دكتوراه الفلسفة في العلوم الطبية البيطرية

إجراءات القيد لأحد برامج الدبلوم

يقوم الطالب بالتوجه إلى إدارة الدراسات العليا بالكلية للتسجيل لأحد برامج الدبلوم بعد سداد الرسوم الدراسية المقررة واستيفاء الأوراق اللازم للقيد وهي:

١. شهادة البكالوريوس وصورة منها
٢. شهادة ميلاد كمبيوتر وصورة منها
٣. الموقف من التجنيد (للذكور) وصورة منه
٤. موافقة جهة العمل (لمن يعمل) (وصورة منها)
٥. صور شخصية



إجراءات القيد لأحد برامج الماجستير

أولاً: يقوم الطالب بالتوجه إلى إدارة الدراسات العليا بالكلية للتسجيل لأحد برامج الماجستير بعد سداد الرسوم الدراسية المقررة واستيفاء الأوراق الالزمة للقيد وهي:

١. شهادة البكالوريوس وصورة منها
٢. بيان تقديرات سنوات الدراسة لمرحلة البكالوريوس بالدرجات
٣. شهادة الدبلوم (إن وجدت) وصورة منها.
٤. بيان تقديرات الدبلوم وصورة منها
٥. شهادة ميلاد كمبيوتر وصورة منها
٦. الموقف من التجنيد (ذكور) وصورة منه
٧. موافقة جهة العمل (لمن يعمل) وصورة منها
٨. شهادة بأحتياز امتحان التوفيق المؤسسى من الاختبار الاكاديمى بالجامعة ب٥٠ درجة كحد ادنى.
٩. عدد ٦ صور شخصية

إجراءات القيد لأحد برامج الدكتوراه

أولاً : يقوم الطالب بالتوجه إلى إدارة الدراسات العليا بالكلية للتسجيل لأحد برامج الدكتوراه بعد سداد الرسوم الدراسية المقررة واستيفاء الأوراق الالزمة للقيد وهي:

١. شهادة البكالوريوس وصورة منها



٢. بيان تقديرات سنوات الدراسة لمرحلة البكالوريوس بالدرجات
٣. شهادة ميلاد كمبيوتر وصورة منها
٤. الموقف من التجنيد (ذكور) وصورة منه
٥. موافقة جهة العمل (لمن يعمل) وصورة منها
٦. شهادة الدبلوم (إن وجدت) وصورة منها
٧. بيان تقديرات الدبلوم وصورة منها
٨. شهادة الماجستير وصورة منها
٩. شهادة بأحتياز امتحان التوفيق المؤسسى من الاختبار الاكاديمى بالجامعة ب ٧٥ درجة كحد ادنى
١٠. عدد ٦ صور شخصية

ثانياً

١. ترسل نسخة من استماراة التسجيل لدرجاتى الماجستير والدكتوراه إلى رئيس القسم العلمي الذى يرغب الطالب في التسجيل فيه .
٢. يقوم الطالب بمقابلة رئيس القسم العلمي لاختيار الأستاذ المشرف على الرسالة بحرية مطلقة من بين أساتذة التخصص (المادة).

ثالثاً:

٣. يقوم مجلس القسم بناء على اقتراح الأستاذ المشرف على الرسالة بتحديد موضوع وعنوان الرسالة، والمقررات التي يدرسها الطالب، وتحديد خطة البحث واختيار بعض المشرفين المساعدين على الرسالة اذا تطلب الأمر ذلك.

رابعاً: يتم اعتماد استماراة التسجيل في لجنة الدراسات العليا ثم مجلس الكلية ثم لجنة الدراسات العليا بالجامعة .

إجراءات تسجيل طلاب الدراسات العليا (الوافدين):



١. يتقدم الطلاب الوافدين الراغبين في الإلتحاق بالدراسات العليا بطلباتهم للجامعة او عن طريق الإدارة العامة للوافدين في المواعيد التي وافق عليه الأستاذ الدكتور / وزير التعليم العالي
٢. توافي الجامعات الوزارة بأستمارات البيانات المتضمنه الموافقة المبدئية على القبول في موعد غايته نوفمبر بالنسبة لمرحلة (الدبلوم) ونهاية شهر يناير بالنسبة لمرحلة (الماجستير) .
٣. تقوم الوزارة فور تلقيها أستتمارات البيانات من الجامعات بـاستطلاع رأي الجهات الأمنيه المعنية وأبلاغ الجامعات بالرأي النهائي لكل حالة على حدة
٤. يقوم الطالب بمعادلة الشهادات الحاصل عليها الطالب بمثيلاتها التي تمنح من جامعات جمهورية مصر العربية
٥. يكون قيد الطالب الوارد بالدراسات العليا اما على نفقته الخاصه وفي هذه الحالة يكون له عنوان اقامة بجمهورية مصر العربية، او على نفقه حكومية، او على نفقه أحدى المنظمات الدوليـة

الأوراق الازمة للقيد

١. عدد (٤) استتمارات بيانات التحاق بالدراسات العليا (من الإدارة العامة للوافدين).
٢. عدد (٤) استماراة معلومات مدموجة(من الإدارة العامة للوافدين)
٣. عدد (٤) استماراة معلومات استطلاع رأى(من الإدارة العامة للوافدين)
٤. الشهادة الجامعية الأولى بعد معادلتها من المجلس الأعلى للجامعات
٥. شهادة بأجتياز امتحان التوفيق المؤسسى من هيئة أميدىست ب ٤٠٠ درجة للماجستير و ٤٥٠ درجة للدكتوراه
٦. صورة من جواز السفر + شهادة تقدير (٤) سنوات .
٧. عدد (٦) صور شمسية للطالب حديثة + شهادة الميلاد



المقررات

أولاً : مرحلة الدبلوم: طبقا للجدوال باللائحة

ثانياً : مرحلة الماجستير:

١. مادة التخصص (٤ +٣)
٢. طرق بحث (٣+١)
٣. الاحصاء الحيوى (٢ +٠)
٤. مود مساعدة من 11 الى 12 ساعة من خارج التخصص

ثالثاً: مرحلة الدكتوراه:

١. مادة التخصص (٤ +٣)
٢. مود مساعدة من 12 الى 15 ساعة (أحد المقررات على الأقل من خارج التخصص لم يسبق دراستها في الماجستير)

الدراسة والامتحان

١. نظام الامتحان يكون مرتين في العام (ديسمبر - ابريل)
٢. الحد الأقصى لعدد مرات دخول الامتحان 4 مرات بالنسبة للمسجلين بدرجة الماجستير
٣. يتم حرمان الطالب من دخول الامتحان اذا قلت نسبة الحضور عن 75 %
٤. يعيد الطالب الامتحان في المقررات التي حُرم منها



يكون نظام امتحان ونجاح الطالب فى الدراسات العليا على النحو

- يقدر زمن الامتحان التحريري النهائي بثلاث ساعات لكل مقرر تكون ساعاته الدراسية النظرية والعملية الأسبوعية ثلاثة ساعات فأكثر وساعتين لأقل من ذلك
 - تقدر الدرجة العظمى بمائة درجة لكل مقرر تكون ساعاته الدراسية النظرية والعملية الأسبوعية ثلاثة ساعات فأكثر ، وخمسون درجة لأقل من ذلك وتوزع هذه الدرجات بمعدل ٥٥٪ لامتحان التحريري النهائي ، ٥٠٪ للاختبارات العملية والشفوية
- (١) يقدر نجاح الطالب في كل مقرر بأحد التقديرات الآتية :

التقدير	م	النسبة المئوية
ممتاز	١	٩٠٪ فأكثر من مجموع الدرجات
جيد جداً	٢	٨٠٪ فأكثر من مجموع الدرجات
جيد	٣	٧٠٪ فأكثر من مجموع الدرجات
مقبول	٤	٦٠٪ فأكثر من مجموع الدرجات

٢- ويكون رسوب الطالب بأحد التقديرات الآتى :-

التقدير	م	النسبة المئوية
ضعيف	١	٤٥٪ إلى أقل من ٦٠٪ من مجموع الدرجات
ضعيف جداً	٢	أقل من ٤٥٪ من مجموع الدرجات



ملحوظة هامة :

يمكن التقديم للالتحاق بالدراسات العليا بالكلية مباشرة عن طريق الإنترن特 من خلال تعبئة استماره الالتحاق وإرسالها إلى الكلية وذلك بالضغط على الرابط التالي

<http://www.bsuv.bsu.edu.eg/veterinaryLinks.aspx?LID=1767>
❖ استماره الالتحاق للطلاب المصريين
استماره الالتحاق للطلاب الوافدين

ثانياً : شروط القبول للقيد بالدبلومات.

- ١- أن يكون حاصلاً على درجة البكالوريوس في العلوم الطبية البيطرية من إحدى الجامعات المصرية أو على درجة معادلة لها من معهد علمي آخر معترف به من الجامعة
- ٢- أن يكون قد مضى على تخرجه سنة كاملة على الأقل
- ٣- أن يكون منتظم في الدراسة طبقاً للجدوال الدراسي التي تعددتها الكلية
- ٤- تقدم طلبات القيد للحصول على أحد الدبلومات خلال شهر سبتمبر من كل عام

مدة الدراسة لنيل أي من دبلومات الدراسات العليا سنة كاملة ولا يجوز أن يبقى الطالب مقيد بالدبلومات أكثر من سنتين

تعقد امتحانات دبلومات الدراسات العليا مرتين في العام ويكون امتحان الطالب تحريرياً وعملياً وشفوياً في جميع المقررات الدراسية في كل مرة يتقدم إليه وتكون فرص التقدم للامتحان ضعف عدد مرات الامتحان السنوي أي (أربع مرات)



لمجلس الكلية بناء على طلب مجالس الأقسام المختصة أن يحرم الطالب من التقدم لامتحان إذا كانت نسبة حضور تقل عن ٧٥٪ وفي حالة حرمائه يعيد جميع المقررات .

ثانياً : الماجستير في العلوم الطبية البيطرية

١- طبيعة الدراسة:

- تحتوى الدراسة على مقررات دراسية ومتابعة التقدم العلمي والتدريب على اسلوب البحث العلمي واستقراء النتائج وتنتهى تلك الدراسة بأعداد رسالة علمية تقبلها لجنة الحكم والمناقشة

٢- شروط القبول:

يشترط في قيد الطالب لدرجة الماجستير في العلوم الطبية البيطرية:

- أ- أن يكون حاصلا على درجة البكالوريوس في العلوم الطبية البيطرية من أحد الجامعات المصرية ، أو حاصلا على درجة معادلة لها من معهد علمي آخر معترف به من الجامعة وذلك بتقدير تراكمى عام جيد وتقدير جيد جدا في مادة التخصص على الأقل
- ب- أو أن يكون حاصلا على دبلوم الدراسة العليا في أحد فروع التخصص بتقدير عام جيد وتقدير جيد جدا في مادة التخصص على الأقل على أن تكون من مواد الدبلوم التي سبق أن درسها الطالب والتي لا تقل ساعات دراستها الدراسية عن ٣ ساعات نظرية وعملية أسبوعيا
- ت- أن يكون قد مضى على حصوله على درجة البكالوريوس سنة ميلادية على الأقل

٣- فترات القيد:

- تقدم طلبات القيد لهذه الدرجة خلال شهري مارس وسبتمبر من كل عام ويكون القيد من تاريخ موافقة مجلس الكلية على التسجيل.

٤- مدة القيد:

- مدة القيد للحصول على درجة الماجستير في العلوم الطبية البيطرية سنتان ميلاديتان على الأقل من تاريخ موافقة مجلس الكلية على التسجيل منها سنة للدراسة التمهيدية وسنة لإجراء البحث وإعداد الرسالة ولا يجوز أن يبقى الطالب مقيدا لهذه الدرجة أكثر من أربع سنوات ولمجلس الكلية مد المدة لفترة أخرى لا تتجاوز عامين آخرين وذلك بناء على طلب المشرف أو المشرفين وموافقة مجلس القسم وللجنة الدراسات العليا بالكلية على ذلك بحيث لا تتجاوز مدة الدراسة ٦ سنوات



٥- شروط منح درجة الماجستير في العلوم الطبية السطриة:

يشترط في الطالب لنيل درجة الماجستير في العلوم الطبية البيطريه:

١. أن يتابع الطالب لمدة السنة الدراسية التمهيدية التي يقررها مجلس الكلية بناء على اقتراح مجالس الأقسام المختصة على أن تشمل هذه الدراسة :
 - مادة التخصص : بمعدل ٣ ساعات نظري ، ٤ ساعة عملية أسبوعيا
 - مقرر طرق بحث : بمعدل ١ ساعة نظري + ٢ ساعة عملية أسبوعيا
 - عدد (ثلاثة الى خمسة مقررات) من مقررات الدراسات العليا المبينة في المادة (٣٩) والتي تستدعيها طبيعة البحث من المواد المساعدة وذلك في حدود (١٠:١٢ ساعة نظرية وعملية أسبوعيا)
٢. أن يؤدي بنجاح الامتحان التحريري والعملي والشفوي في المقررات الدراسية

٦- نظام الدراسة والأمتحان:

- يعقد الامتحان مررتين في العام (ديسمبر - أبريل) ويكون امتحان الطالب في جميع المقررات في كل مرة يتقدم إليه ويستثنى من ذلك الطالب الراسب في مقرر الإحصاء الحيوى فيكون إعادة امتحانه دون المقررات التي سبق نجاحه فيها وتكون فرص التقديم للامتحان صعف عدد مرات الامتحان السنوى (أي أربع مرات) .
- ولمجلس الكلية بناء على اقتراح الأقسام المختصة حرمان الطالب من دخول الامتحان إذا قلت نسبة حضوره عن ٧٥ % وفي حالة حرمانه يعيد جميع المقررات دراسة وامتحانا
- يبين في شهادة درجة الماجستير في العلوم الطبية البيطريه مادة التخصص وعنوان الرسالة
- يقوم طالب الماجستير بنشر عدد بحث على الاقل من رسالته ويقدمه منشوراً أو مقبولاً للنشر بتاريخ يسبق الموافقة على تشكيل لجنة الحكم والمناقشة من قبل الجامعة ويكون من ضمن مسوغات تشكيل لجنة الحكم والمناقشة.



ثالثا : درجة دكتوراه الفلسفة في العلوم الطبية

طبيعة الدراسة: تقوم أساسا على البحث المبتكر ومتابعة التقدم العلمي ودراسة مقررات دراسات عليا بالإضافة إلى حلقة دراسية حول رسالتة لمدة لاتقل عن ثلاث سنوات تنتهي بتقديم رسالة تقبلها لجنة الحكم والمناقشة

شروط القيد: يشترط في القيد لدرجة دكتوراه الفلسفة في العلوم الطبية البيطرية ما يلى

- أن يكون حاصلاً على درجة الماجستير في العلوم الطبية البيطرية في مادة التخصص التي يرغب القيد فيها من إحدى الجامعات المصرية أو على درجة معادلة لها من معهد علمي آخر معترف به من الجامعة.
- يقدم الطالب بطلب القيد للعميد الذي يحيله لمجلس القسم المختص لتحديد موضوع البحث وبرنامج الدراسة ثم يعرض الأمر بعد استيفاء جميع الأوراق على لجنة الدراسات العليا ومجلس الكلية لأقراره.

فترات القيد: تقدم طلبات القيد لهذه الدرجة خلال شهري مارس وسبتمبر من كل عام ويكون القيد من تاريخ موافقة مجلس الكلية على التسجيل.

مدة القيد: مدة القيد للحصول على درجة دكتوراه الفلسفة في العلوم الطبية البيطرية ثلاث سنوات ميلادية على الأقل من تاريخ موافقة مجلس الكلية ولا يجوز أن يبقى الطالب مقيد لهذه الدرجة أكثر من خمس سنوات إلا إذا رأى مجلس الكلية الإبقاء على التسجيل لمدة أخرى بحيث لا تتجاوز ثلاث سنوات يحددها بناء على تقرير المشرف بعد أخذ رأى مجلس القسم المختص مع مراعاة أحكام اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات

شروط منح درجة دكتوراه الفلسفة في العلوم الطبية السطرة:

- أن يتبع الطالب لمدة سنة الدراسة التمهيدية التي يقررها مجلس الكلية بناء على اقتراح مجالس الأقسام المختصة ولجنة الدراسات العليا بالكلية. على أن تشمل هذه الدراسة :-



- مادة التخصص بمعدل ٣ ساعات نظري ، ٤ ساعات عملى أسبوعياً.
- مقرر طرق بحث بمعدل ١ ساعة نظري ، ٢ ساعات عملى أسبوعياً .
- عدد (٢ - ٥) مقرر من مقررات الدراسات العليا المبينة في المادة (٢٠) والتي تستدعيها طبيعة البحث من المواد المساعدة وذلك في حدود (١٢-١٠) ساعة نظرية وعملية أسبوعياً.
- ٢- **أن يؤدي الطالب بنجاح الامتحان التحريري والشغوفي والعملي في مقررات الدراسة التكميلية المكلف بها قبل تقديم الرسالة ويقدر نجاح الطالب فيها بأحد التقديرات الواردة بالمادة (٣٥ ج) من هذه اللائحة ويعقد الامتحان مرتين في العام ويكون امتحانه في جميع المقررات التي رسب فيها في المواعيد التي يحددها مجلس الدراسات العليا والبحوث بناء على اقتراح مجلس الكلية وتكون فرصة التقدم للامتحان ضعف عدد مرات الامتحان السنوي (أربع مرات) ويكون للطالب الراسب في الإحصاء فقط فرصة خامسة وأخيرة ويحرم الطالب من دخول امتحان أي مقرر إذا كانت نسبة حضوره تقل عن ٧٥% وفي حالة امتحانه يعيد المقررات التي حرم منها دراسة وامتحانا ولا يستلزم رسوب الطالب أو حرمانه في مجرد مقرر أو أكثر إعادة امتحانه في جميع المقررات الدراسية**
- ٣- **أن يقوم الطالب ببحوث مبتكرة في الموضوع الذي تم تسجيله فيه لمدة ثلاث سنوات على الأقل من تاريخ موافقة مجلس الكلية على تسجيله ولمجلس الكلية بناء على طلب المشرف أن يرخص للطالب القيام بعض التجارب العملية في معهد علمي آخر معترف به من الجامعة**
- ٤- **أن يقوم الطالب بتقديم حلقة دراسية بعد مضي سنة ميلادية على الأقل من التسجيل حول أبحاث رسالته ومجال مادة تخصصه يقرر قبولها لجنة من جميع الأساتذة والأساتذة المساعدين للمادة بالقسم**
- ٥- **أن يقدم الطالب بنتائج بحوثه رسالة تقبلها لجنة الحكم على أن تتم مناقشة الطالب في رسالته علانية وان يكون مستوفيا للشروطين التاليين :**
- احتياز جميع امتحانات المقررات الدراسية التكميلية
 - قبول الحلقة الدراسية التي يقدمها (مادة ٢١ بند ٤)
- ٦- **أن يقدم الطالب أربع نسخ من رسالته لمجلس القسم المختص قبل عرض موضوع تشكيل لجنة فحص الرسالة عليه لعرضها على لجنة الدراسات العليا ومجلس الكلية وفي حالة إحرازه الرسالة من مجلس القسم المختص يقدم عدد ست نسخ لمكتبة الكلية ونسخة واحدة لمكتبة العامة بالجامعة قبل عرض تقرير لجنة فحص الرسالة على لجنة الدراسات العليا ومجلس الكلية بين في شهادة دكتور الفلسفة في العلوم الطبية البيطرية مادة التخصص وعنوان الرسالة.**

حلقة النقاش :



يحضرها لجنة مشكلة من عدد (٥) أعضاء على الأقل من الأساتذة والأساتذة المساعدين من بينهم (المشرف أو المشرفين) على أن يكون المشرفون بصوت واحد وبحيث تمثل اللجنة مادة التخصص والمواد المرتبطة بها وتقديم اللجنة بعد المناقشة تقريراً عن صلاحية لمنابعه بحثه. وإذا لم يحصل الطالب على موافقة اللجنة يعاد انعقاد حلقة النقاش مرة أخرى بعد شهرين من انعقادها على نفس اللجنة السابقة بعد إجراء التعديلات المقترحة من قبل اللجنة وبعد أقصى ثلاث مرات فقط وبعده يلغى تسجيله.

نشر عدد (٢) بحث :

يقوم طالب الدكتوراه بنشر عدد (٢) بحث من رسالته ويقدمه منشوراً أو مقبولاً للنشر بتاريخ يسبق الموافقة على تشكيل لجنة الحكم والمناقشة من قبل الجامعة. ويكون من ضمن مسougات تشكيل لجنة الحكم والمناقشة.

أحكام مشتركة لدرجتي الماجستير والدكتوراه :

١. تقدم طلبات القيد خلال شهر مارس وسيتمبر من كل عام .
٢. يتقدم الطالب بطلب القيد لعميد الكلية الذي يحيله إلى مجلس المختص لتحديد موضوع البحث وبرنامج الدراسة ثم يعرض الأمر بعد استيفاء جميع الأوراق على مجلس الكلية لإقراره
٣. يحدد عنوان الرسالة قبل تقديمها بشهرين على الأقل ويجوز للجنة الحكم والمناقشة إجراء تعديل على عنوان الرسالة دون الإخلال بموضوع البحث .
٤. لمجلس الكلية أن يوقف قيد الطالب لفترة معينة إذا تقدم بعذر مقبول يمنعه منمواصلة دراسته أو أبحاثه ولا تحسب مدة الإيقاف ضمن المدة المنصوص عليها في المادتين (١٦) ، (٢٠) .

الإشراف (لمرحلة الماجستير والدكتوراه)

أولاً : مرحلة الماجستير:

١. يشترط بالإشراف أن يكون أحد المشرفين استاذ - استاذ مساعد من داخل أو خارج الجامعة



٢. يجوز ان يشارك في الاشراف المدرسوون
٣. الحد الاقصى للاشراف 3 مشرفين
٤. يجوز من بينهم مشرف من الجهة التي يعمل بها الطالب
٥. يجوز للأستاذ او الاستاذ المساعد من داخل الجامعة الانفراد بالاشراف

ثانياً: مرحلة الدكتوراه:

١. يشترط بالإشراف أن يكون أحد المشرفين استاذ - استاذ مساعد من داخل أو خارج الجامعة
٢. يجوز ان يشارك في الاشراف المدرسوون
٣. الحد الاقصى للاشراف 4 مشرفين
٤. يجوز من بينهم مشرف من الجهة التي يعمل بها الطالب
٥. يجوز للأستاذ او الاستاذ المساعد من داخل الجامعة الانفراد بالاشراف

يقر مجلس الكلية تشكيل لجنة الإشراف على الطالب المسجل لدرجة الماجستير-
الدكتوراه بناء على اقتراح مجالس الأقسام ووفق خطة الكلية البحثية من بين الأساتذة والأساتذة المساعدين ويجوز للمدرسين
الاشتراك في الإشراف
وفي جميع الأحوال لا تزيد لجنة الإشراف عن ثلاثة أعضاء في الماجستير واربعة أعضاء في الدكتوراه وعلى أن يكون المشرف
الرئيسي من الكلية.

أ. في حالة تعديل لجنة الإشراف:

- إذا اقتضى الأمر لإدراج أحد السادة أعضاء هيئة التدريس أو رفعه من لجنة الإشراف الخاصة بالطالب :
١. يقوم الأستاذ المشرف الرئيسي على الرسالة بتقديم طلب لرئيس مجلس القسم لإضافة أو رفع اسم أحد المشرفين المساعدين موضحا به أسباب الإدراج أو الرفع.
 ٢. يقوم رئيس القسم بعرض الموضوع على مجلس القسم للموافقة عليه.
 ٣. يعرض الموضوع بعد ذلك على لجنة الدراسات العليا للموافقة عليه.
 ٤. يعرض الموضوع على مجلس الكلية.



٥. يُرفع الأمر للسيد أ.د / نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا والبحوث للمصادقة عليه بعد استيفاء النماذج المطلوبة.
٦. يقوم الطالب بسداد المصروفات الدراسية المقررة عليه وشراء الطوابع الازمة

في حالة سفر المشرف:

في حال سفر أحد المشرفين ولم يمض على إشرافه عام فلمجلس الكلية رفع اسمه من لجنة الإشراف بناء على اقتراح مجلس القسم ، وفي حالة إعارة المشرف بعد عام من الإشراف فعلية أن يقدم تقريرا علميا عن الرسالة قبل السفر ولا يخل المشرف طرفه الا بالتقرير.

حالة وفاة المشرف الوحيدة على الرسالة:

في حالة وجود تقرير صلاحية للمشرف قبل الوفاة:

١. يُرشح مجلس القسم استاذ او استاذ مساعد من المتخصصين او الاقرب للتخصص لحضور المناقشة
٢. ممثلا عن لجنة الاشراف بموافقة مجلس الكلية واعتماد نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا والبحوث.

في حالة عدم وجود تقرير صلاحية للمشرف قبل الوفاة:

٣. تناقش الرسالة بعد 2 شهور من اضافة المشرفين الجدد

تعديل عنوان رسالة

- أ. التعديل الجوهرى: يعتبر تسجيل جديد ويلحق على أقرب دورة قيد
- ب .التعديل غير جوهرى: لا يؤثر

التقارير الدورية

١. يحرر المشرفون على الرسالة تقريراً دوريًا عن مادى تقدم الطالب jmj و كل ستة أشهر من تاريخ تسجيل الطالب ويتم التوقيع عليه من لجنة الإشراف مجتمعة وفي حالة اختلاف آراء أعضاء اللجنة يقوم مجلس القسم بدراسة الحالة واتخاذ القرار المناسب. تعتمد التقارير من مجلس القسم وللجنة الدراسات العليا ويتم اخطار الطالب بالتقدير عن طريق إدارة الدراسات العليا برأى لجنة الإشراف عن مدى تقدمة في الرسالة (استكمال الرسالة - أو إذار الطالب أو الغاء التسجيل)
٢. يلغى تسجيل الطالب اذا حرر له ثلاثة تقارير دورية تفيد ان اداة غير مرضى وذلك بعد توجيهه ثلاث انذارات
٣. يسقط حق المشرف في الاعتراض على صلاحية الرسالة اذ لم يتقدم بتقارير سنوية عن تقدم الطالب من عدمه اثناء مدة التسجيل سواء منفردا او مشتركا مع باقي المشرفين.

إجراءات تشكيل لجنة المناقشة والحكم

تقدم لجنة الإشراف على الرسالة بعد الانتهاء من إعدادها إلى مجلس المختص تمهيداً للعرض على مجلس الكلية بالآتي:

١. يقوم الطالب بتسلیم نسخة مکعبه من الرسالة للسادة المشرفون، والسيد أ.د/ عميد الكلية، وتحتم بخاتم الكلية.
٢. يقوم الطالب بتقديم مايغىد بنشر لعدد بحث واحد لرسالة الماجستير وعدد ٢ بحث لرسالة الدكتوراه في احدى المجالات المتخصصة او احد المؤتمرات العلمية المتخصصة وذلك قبل تشكيل لجنة الحكم والمناقشة
٣. يقوم السادة المشرفون بكتابه تقرير عن مدى صلاحية الرسالة للحكم والمناقشة موضحاً مستواها العلمي والبحثي والإضافات العلمية التي قام بها الباحث ويقوم بالتوقيع عليها جميع المشرفين ، واقتراح بتشكيل لجنة الحكم والمناقشة، وتسلیم التقرير والرسالة لرئيس مجلس القسم.
٤. يعرض الموضوع على مجلس القسم للموافقة عليه ثم يُرفع للجنة الدراسات العليا بالكلية للموافقة عليه. ثم يعرض الموضوع على مجلس الكلية
٥. تقوم إدارة الدراسات العليا بالكلية برفع النماذج والرسالة وما يفيد سداد المصروفات الدراسية للإدارة العامة للدراسات العليا والبحوث لاعتمادها من السيد أ.د / نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا والبحوث.

٦. يتقدم الطالب بطلب إلى السيد أ.د / وكيل الكلية للدراسات العليا والبحوث لحجز قاعة المؤتمرات بالكلية، ويُوضح في الطلب يوم وساعة المناقشة
٧. تتم المناقشة بعد خمسة عشر يوما على الأقل من تاريخ موافقة السيد أ.د / نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا والبحوث على تشكيل لجنة الحكم والمناقشة، وبعد أسبوع على الأقل من تاريخ إعلان موعد المناقشة بالكلية.
٨. يقدم كل عضو تقريراً منفرداً وافياً عن مدى صلاحية الرسالة للمناقشة وتقوم اللجنة مجتمعة بمناقشة الطاب علانية في محتويات الرسالة وما يتعلّق بموضوع البحث وعلى اللجنة أن تقدم تقريراً جماعياً مفصلاً بنتيجة المناقشة للعرض على مجلس القسم ومجلس الكلية
٩. وللجنة الحكم أن توصي بأعادة الرسالة إلى الباحث لاستكمال ماترأه من نقص على أن تقدم بتقرير جماعي للقسم المختص خلال ستة أشهر على الأكثر من تاريخ المناقشة على أن توافق لجنة الحكم أو من تفوّضه على أحازة الرسالة

إجراءات منح الدرجة

١. يقوم الطالب بطبع الرسالة بعد تصويب الأخطاء واستكمال الملاحظات التي أشار إليه السادة الممكّمون للرسالة أثناء المناقشة.
٢. تُغلف رسالة باللون الأسود.
٣. تسلم الرسالة لرئيس القسم مرافقاً بها الأوراق التالية للعرض على مجلس القسم المختص:
- ❖ نسخة من الرسالة ونسخة على أسطوانة مدمجة PDF +Word .
 - ❖ قرار لجنة الحكم والمناقشة بالموافقة على الترشيح لنيل الدرجة .
 - ❖ إقرار لجنة الحكم والمناقشة بعدم وجود صلة قرابة حتى الدرجة الرابعة بينهم وبين الطالب .
 - ❖ إقرار لجنة الحكم والمناقشة بتصويب الطالب للأخطاء المطلوب تصويبها .
 - ❖ الملخصات والمستخلصات العربية والإنجليزية معتمدة من السادة المشرفين على كل صفحة ومعتمدة من السيد أ.د / عميد الكلية ومحفوّمة بخاتم الكلية.
 - ❖ التقارير الفردية للسادة الممكّمون للرسالة ونسخة من التقرير الجماعي .
 - ❖ عنوان الرسالة باللغة العربية معتمد من السادة المشرفين والسيد أ.د / عميد الكلية ومحفوّمة بخاتم الكلية .
 - ❖ عنوان الرسالة باللغة الإنجليزية معتمد من السادة المشرفين والسيد أ.د / عميد الكلية ومحفوّمة بخاتم الكلية.
٤. يقوم الطالب بملء النماذج الموحدة بالقسم واستيفاء توقيعات السادة المشرفين والممكّمين للرسالة.



٥. يقوم الطالب بسداد جميع المصاريف الدراسية المستحقة عليه حتى تاريخه، ودمغ مذكرة منح الدرجة العلمية بالطوابع المطلوبة.
٦. يعرض الموضوع على لجنة الدراسات العليا ويرفع لمجلس الكلية للموافقة على منح الطالب الدرجة العلمية.
٧. يرفع الموضوع لمجلس الجامعة لمنح الطالب الدرجة

إيقاف القيد

١. يقدم الطالب طلباً لرئيس القسم العلمي لإيقاف قيده ويعرض الأمر على مجلس القسم.
٢. بعد موافقة مجلس القسم يعرض الموضوع على لجنة الدراسات العليا ثم يرفع الموضوع لمجلس الكلية للموافقة.
٣. يقوم الطالب بسداد المصاريف الدراسية المتأخرة عليه حتى تاريخه.
٤. يقوم الطالب بإحضار خمس طوابع جامعة فئة عشرين جنيها.
٥. يقوم قسم الدراسات العليا برفع النموذج المعد لذلك بعد استيفاء التوقيعات ولصق الطوابع عليه للإدارة العامة للدراسات العليا لعرضه على أ.د/ نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا والبحوث.
٦. الحد الأقصى لعدد مرات إيقاف القيد ست سنوات.
٧. لا يجوز إيقاف القيد عن سنوات سابقة.

الاعتذار عن دخول الامتحان

١. يقوم الطالب بكتابة طلب باسم السيد أ.د/ وكيل الكلية للدراسات العليا والبحوث موضحاً به أسباب اعتذاره عن دخول الامتحان ومرفقاً به الشهادات التي تثبت أسباب الاعتذار.
٢. يعرض الموضوع على لجنة الدراسات العليا بالكلية ويرفع الأمر لمجلس الكلية ثم تخبر الإدارة العامة للدراسات العليا بالأمر.
٣. يقوم الطالب بسداد المصاريف الدراسية المستحقة عليه حتى تاريخه.

يسقط قيد الطالب في إحدى الحالات الآتية :



١. إذا كان تقرير المشرف عنه غير مرضى خلال فترة القيد
٢. إذا انقضت المدة المقررة ولم يقدم رسالته
٣. إذا رفضت لجنة الحكم والمناقشة الرسالة مرتين متتاليتين

التظلمات و الشكاوى

آلية تلقي الشكاوى لطلاب الدراسات العليا

ضماناً لحل المشاكل التي تواجه طلاب الدراسات العليا بالكلية صندوقاً لتلقي الشكاوى من طلاب الدراسات العليا بمكتب وكيل الكلية للدراسات العليا والبحوث. كما يفتح وكيل الكلية للدراسات العليا والبحوث مكتبه أمام جميع طلاب الدراسات العليا بالكلية والراغبين في التسجيل بها لتلقي شكاواهم ومفترحاتهم وتحويلها للمختصين بقسم الدراسات العليا بالكلية ومتابعة حلها.

وتم العملية بحيث يتقدم الشاكى بطلبه لوكيل الكلية مباشرةً أو يوضع شكاوه في صندوق الشكاوى والمفترحات الذي يقوم وكيل الكلية بنعشه بفتحه. وينم تحويل الشكاوى لقسم الدراسات العليا بالكلية لبحثها وتقديم تقرير للسيد وكيل الكلية بشأنها. فإذا أمكن حلها. تم ذلك فوراً.

أما إذا كانت تحتاج لمزيد من الدراسة فيتم عرضها علي لجنة الدراسات العليا بالكلية في ذات الشهر لتخذ قراراً بشأنها يتم رفعه لمجلس الكلية لإقراره ويتم إخطار الشاكى بنتيجة فحص شكاوه.

إجراء استخراج الشهادات المؤقتة

١. يتقدم الخريج بطلب للسيد أ.د / وكيل الكلية للدراسات العليا والبحوث بشأن استخراج الشهادات مدموعاً بالطوابع الالزمة.
٢. يقوم الطالب بسداد الرسوم المقررة للشهادة الأصلية وهي 111 جنيه لدرجتي الدبلوم والماجستير و125 جنيه لدرجة الدكتوراه.
٣. يُسدد الطالب 55 جنيهًا لكل شهادة مؤقتة أو بيان تقديرات يريد استخراجه.
٤. يُوضع على كل شهادة عدد واحد طابع جامعة لكل شهادة.



ملحوظة: لا يتم إستخراج الشهادات إلا بعد تسليم:
أ. إخلاء طرف الخرير من القسم العلمي الذي ينتمي إليه إذا كان من خارج الكلية.
ب. إخلاء طرف الخرير من قسم الدراسات العليا بالكلية.
ت. إخلاء طرف الطالب من مكتبة الكلية وتسليم النسخ المطلوبة من رسالته العلمية.

آلية تشكيل كنترول الدراسات العليا بالكلية

يتم تشكيل كنترول الدراسات العليا بالكلية في إطار اللائحة المنظمة التي وضعتها الجامعة لتشكيل الكنترولات:

يتم تشكيل الكنترول من رئيس من الأساتذة العاملين بالكلية وأعضاء كما يلى
(١) نائب من الأساتذة أو الأساتذة المساعدين بالكلية.

(٢) أعضاء من هيئة التدريس بالكلية مشهود لهم بالحيدة والنزاهة والأمانة.

لا يشترك في أعمال الكنترول من له أقارب حتى الدرجة الرابعة من الطلاب ضمان للحيدة والنزاهة.
لا يتم إشراك أي من الهيئة المعاونة بكنترول الدراسات العليا. كما يراعي قرار أ.د/ رئيس الجامعة الخاص بعدم إشراك عضو هيئة التدريس في أعمال أكثر من كنترول واحد الا بعد موافقته لاعطاء الفرصة لجميع أعضاء هيئة التدريس بالمشاركة في أعمال الكنترول.

يتم تشكيل الكنترول بصورة دورية مع كل دورة للامتحانات بحيث لا يتكرر نفس الأعضاء إلا من يتمتع بخبرة كبيرة في أعمال الكنترول يمكن أن ينقلها لمن معه من الزملاء.

تم عرض هذه الآلية على مجلس الكلية بجلسته رقم (١٣٢) بتاريخ ٢٠١٦/١٢/٢٠
ووافق عليها.

الباب الثالث 6.1.2 : الدراسات العليا

أولاً : درجة الماجستير في العلوم الطبية البيطرية :

مادة (١٥) : يشترط في قيد الطالب لدرجة الماجستير في العلوم الطبية البيطرية

(أ) أن يكون حاصلاً على درجة البكالوريوس في العلوم الطبية البيطرية من أحد الجامعات المصرية ، أو حاصلاً على درجة معادلة لها من معهد علمي آخر معترف به من الجامعة وذلك بتقدير عام جيد وتقدير جيد جداً في مادة التخصص على الأقل .

وقد تم تعديلها بتاريخ ٢٠٠٥/٤/٢٧ بناء على قرار المجلس الأعلى للجامعات في هذا الشأن وأصبحت كالتالي :

* أن يكون حاصلاً على درجة البكالوريوس في العلوم الطبية البيطرية من أحد الجامعات المصرية أو حاصلاً على درجة معادلة لها من معهد "علمي" آخر معترف

به وذلك بتقدير عام جيد // / وتقدير جيد جداً في مادة التخصص على الأقل ويستثنى من ذلك الطلاب الوافدين ويشترط الحصول على تقدير عام مقبول وتقدير جيد // / في مادة التخصص .

(ب) أو أن يكون حاصلاً على دبلوم الدراسة العليا في أحد فروع التخصص بتقدير عام جيد وتقدير جيد جداً في مادة التخصص على الأقل على أن تكون من مواد الدبلوم التي سبق أن درسها الطالب والتي لا تقل ساعاتها الدراسية عن ٣ ساعات نظرية وعملية أسبوعياً .

(ج) أن يكون قد مضى على حصوله على درجة البكالوريوس سنة ميلادية على الأقل .

مادة (١٦) : مدة القيد للحصول على درجة الماجستير في العلوم الطبية البيطرية سنتان ميلاديتان على الأقل من تاريخ موافقة مجلس الكلية على التسجيل منها سنة للدراسة التمهيدية وسنة لإجراء البحث وإعداد الرسالة ولا يجوز أن يبقى الطالب مقيداً لهذه الدرجة أكثر من أربع سنوات ولمجلس الكلية مد المدة لفترة أخرى لا تتجاوز عامين آخرين وذلك بناء على طلب المشرف أو المشرفين وموافقة مجلس القسم ولجنة الدراسات العليا بالكلية على ذلك .

مادة (١٧) : يشترط في قيد الطالب لنيل درجة الماجستير في العلوم الطبية البيطرية :

(أ) أن يتبع لمدة السنة الدراسية التمهيدية التي يقررها مجلس الكلية بناء على اقتراح مجالس الأقسام المختصة على أن تشمل هذه الدراسة :



١. مادة التخصص بمعدل ٣ ساعات نظري ، ٤ ساعات عملى أسبوعياً .
٢. مقرر طرق بحث بمعدل ١ ساعة نظري + ٣ ساعات عملى أسبوعياً .
٣. عدد ٣ -٥ مقررات من مقررات الدراسات العليا المبنية في المادة (٢٩) والتي تستدعيها طبيعة البحث من المواد المساعدة وذلك في حدود ١٠ - ١٢ ساعة نظرية وعملية أسبوعياً .

(ب) أن يؤدي بنجاح الامتحان التحريري والعملي والشفوي في المقررات الدراسية ويعد الامتحان مرتين في العام ، ويكون امتحان الطالب في جميع المقررات في كل مرة يتقدم إليه ، ويستثنى من ذلك الطالب الراسب في مقرر الإحصاء الحيوى فيكون إعادة امتحانه في هذا المقرر دون المقررات الأخرى التي سبق نجاحه فيها .

ولمجلس الكلية بناء على اقتراح الأقسام المختصة حرمان الطالب من دخول الامتحان إذا كانت نسبة حضوره تقل عن ٧٥% - وفي حالة حرمانه يعيد جميع المقررات دراسة وامتحاناً .

وقد تم تعديلها بالقرار الوزاري رقم ١٢١٧ بتاريخ ١٠/٢٤/١٩٩٠ في هذا الشأن وأصبحت كالتالي :

- أن يؤدي بنجاح الامتحان التحريري والعملي والشفوي في المقررات الدراسية ويعد الامتحان مرتين في العام ويكون امتحان الطالب في جميع المقررات في كل مرة يتقدم إليه ويستثنى من ذلك الطالب الراسب في مقرر الإحصاء الحيوى فيكون إعادة امتحانه دون المقررات التي سبق نجاحه فيها .
- وتكون فرص التقديم للامتحان ضعف عدد مرات الامتحان السنوى " أي أربع مرات " ويكون للطالب الراسب في الإحصاء فقط فرصة خاصة وأخيرة ولمجلس الكلية بناء على اقتراح الأقسام المختصة حرمان الطالب من دخول الامتحان إذا قلت نسبة حضوره من ٧٥% وفي حالة حرمانه يعيد جميع المقررات دراسة وامتحاناً .

مادة (١٨) : يبين في شهادته درجة الماجستير في العلوم الطبية البيطريه مادة التخصص وعنوان الرسالة .

ثانياً : درجة دكتور الفلسفة في العلوم الطبية البيطريه



مادة (١٩) : يشترط في القيد لدرجة دكتور الفلسفة في العلوم الطبية البيطرية أن يكون حاصلاً على درجة الماجستير في العلوم الطبية البيطرية في مادة التخصص التي يرغب القيد فيها من أحد الجامعات المصرية أو على درجة معادلة لها من معهد علمي آخر معترف به من الجامعة .

مادة (٢٠) : مدة القيد للحصول على درجة دكتور الفلسفة في العلوم الطبية البيطرية ثلاث سنوات ميلادية على الأقل من تاريخ موافقة مجلس الكلية ولا يجوز أن يبقى الطالب مقيد لهذه الدرجة أكثر من خمس سنوات إلا إذا رأى مجلس الكلية الإبقاء على التسجيل لمدة أخرى يحددها بناء على تقرير المشرف وبعدأخذ رأي مجلس القسم المختص مع مراعاة أحكام اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات .

مادة (٢١) : يشترط في الطالب لنيل درجة دكتوراه الفلسفة في العلوم الطبية البيطرية :

(أ) أن يتبع لمدة سنة ميلادية كاملة الدراسة التكميلية التي يقررها لجنة الدراسات العليا ومجلس الكلية بناء على اقتراح مجالس الأقسام المتخصصة على أن تشمل هذه الدراسة عدد من ٣-٥ مقررات مساعدة من مقررات الدراسات العليا المبنية في المادة (٢٩) (مقررات لم يسبق أن درسها الطالب بالماجستير) على أن تكون جميعها بعد أقصى ١٠-١٢ ساعة نظرية وعملية أسبوعياً ولا يحق للطالب التقدم لأول امتحان إلا بعد استيفاء نسبة الحضور المقررة لكل مقرر دراسي على حدة .

(ب) يؤدي الطالب بنجاح الامتحان التحريري والشفوي والعملي في مقررات الدراسة التكميلية المكلف بها قبل تقديم الرسالة ويقدر نجاح الطالب فيها بأحد التقديرات الواردة بالمادة (٢٥ ج) من هذه اللائحة ويعقد الامتحان مرتين في العام ويكون امتحانه في جميع المقررات التي رسب فيها في المواعيد التي يحددها مجلس الدراسات العليا والبحوث بناء على اقتراح مجلس الكلية . ويحرم الطالب من دخول امتحان أي مقرر إذا كانت نسبة حضوره تقل عن ٧٥% وفي حالة حرمته يبعد المقررات التي حرم منها دراسة وامتحاناً ... ولا يستلزم رسوب الطالب أو حرمته في مقرر أو أكثر إعادة امتحانه في جميع المقررات الدراسية .

وقد تم تعديلها بالقرار الوزاري رقم ١٢١٧/١٠/١٩٩٠ في هذا الشأن وأصبحت كالتالي

❖ أن يؤدي الطالب بنجاح الامتحان التحريري والشفوي والعملي في مقررات الدراسة التكميلية المكلف بها قبل تقديم الرسالة ويقدر نجاح الطالب فيها بأحد التقديرات الواردة بالمادة (٢٥ ج) من هذه اللائحة ويعقد الامتحان مرتين في العام ويكون امتحانه في جميع المقررات التي رسب فيها في المواعيد التي يحددها مجلس الدراسات العليا والبحوث بناء على اقتراح مجلس الكلية .

❖ تكون فرص التقدم للامتحان ضعف عدد مرات الامتحان السنوي أي أربع مرات ويكون للطالب الراسب في الإحصاء فقط فرصة خاصة وأخيرة وبحرم الطالب من

دخول امتحان أي مقرر إذا كانت نسبة حضوره تقل عن " ٧٥ % " وفي حاله امتحانه بعيد المقررات التي حرم منها دراسة وامتحانا ولا يستلزم رسوب الطالب أو حرمانه في مقرر أو أكثر أعاده امتحانه في جميع المقررات الدراسية .

(ج) أن يقوم الطالب ببحوث مبتكرة في الموضوع الذي تم تسجيله فيه لمدة ثلاثة سنوات على الأقل من تاريخ موافقة مجلس الكلية على تسجيله ولمجلس الكلية بناء على طلب المشرف أن يرخص للطالب القيام ببعض التجارب العملية في معهد علمي آخر معترف به من الجامعة .

(د) أن يقوم الطالب بتقديم حلقة دراسية بعد مضي سنة ميلادية على الأقل من التسجيل حول أبحاث رسالته ومجال مادة تخصصه يقرر قبولها لجنة من الأساتذة والأساتذة المساعدين للمادة بالقسم .

(ه) أن يقدم الطالب بنتائج بحوثه رسالة تقبلها لجنة الحكم على أن تتم مناقشة الطالب في رسالته علانية وأن يكون مستوفياً للشروطين التاليين :

١. اختيار جميع امتحانات المقررات الدراسية التكميلية .
٢. قبول الحلقة الدراسية التي يقدمها الطالب (مادة ٢١ بند د) .

(و) أن يقدم الطالب أربع نسخ من رسالته لمجلس القسم المختص قبل عرض موضوع تشكيل لجنة فحص الرسالة عليه لعرضها على لجنة الدراسات العليا ومجلس الكلية وفي حالة إحراز الرسالة من مجلس القسم المختص يقدم عدد ست نسخ لمكتبة الكلية ونسخة واحدة للمكتبة العامة بالجامعة قبل عرض تقرير لجنة فحص الرسالة على لجنة الدراسات العليا ومجلس الكلية .

مادة (٢٢) : يبين في شهادة دكتور الفلسفة في العلوم الطبية البيطرية مادة التخصص وعنوان الرسالة .

أحكام مشتركة لدرجتي الماجستير والدكتوراه :



مادة (٢٣) : تقدم طلبات القيد خلال شهري مارس وسبتمبر من كل عام .

مادة (٢٤) : يتقدم الطالب بطلب القيد لعميد الكلية الذي يحيله إلى مجلس المختص لتحديد موضوع البحث وبرنامج الدراسة ، ثم يعرض الأمر بعد استيفاء جميع الأوراق على مجلس الكلية لإقراره .

مادة (٢٥) : يحدد عنوان الرسالة قبل تقديمها بشهرين على الأقل ويجوز للجنة الحكم والمناقشة إجراء تعديل على عنوان الرسالة دون الإخلال بموضوع البحث .

مادة (٢٦) : لمجلس الكلية أن يوقف قيد الطالب لفترة معينة إذا تقدم بعذر مقبول يمنعه منمواصلة دراسته أو أبحاثه ولا تحسب مدة الإيقاف ضمن المدد المنصوص عليها في المادتين (١٦) ، (٢١) .

مادة (٢٧) : يسقط قيد الطالب في إحدى الحالات الآتية :

١. إذا كان تقرير المشرف عنه غير مرضي خلال فترة القيد .
٢. إذا انقضت المدة المقررة ولم يقدم رسالته .
٣. إذا رفضت لجنة الحكم والمناقشة الرسالة مرتين متتاليتين .

مادة (٢٨) يقدم الطالب عشر نسخ من رسالته بعد إقرار صلاحيتها من لجنة الحكم لتوزع على أعضاء اللجنة ومكتبة الكلية ، وللجنة الحكم أن تقرر تبادل الرسالة مع الجامعات الأخرى أو طبعها على نفقة الجامعة .

دبلومات الدراسات العليا

مادة (٣٠) : يشترط في قيد الطالب لنيل أي من دبلومات الدراسات العليا المشار إليها تحت المادة (٣٣) .



(أ) أن يكون حاصلاً على درجة البكالوريوس في العلوم الطبية البيطرية من إحدى الجامعات المصرية أو على درجة معادلة لها من معهد علمي آخر معترف به من الجامعة .

(ب) أن يكون قد مضى على تخرجه سنة كاملة على الأقل .

(ج) أن يكون منتظمًا في الدراسة طبقاً للجدوال الدراسي التي تبعها الكلية .

(د) تقدم طلبات القيد للحصول على أحد дипломات خلال شهر سبتمبر من كل عام .

مادة (٣١) : مدة الدراسة لنيل أي من دبلومات الدراسات العليا سنة كاملة ولا يجوز أن يبقى الطالب مقيداً للدبلومات أكثر من سنتين .

مادة (٣٢) :

(أ) تعقد امتحانات دبلومات الدراسة العليا مررتين في العام ويكون امتحان الطالب تحريرياً وعملياً وشفوياً في جميع المقررات الدراسية في كل مرة يتقدم إليه .

وقد تم تعديلها بالقرار الوزاري رقم ١٢١٧ بتاريخ ١٩٩٠/١٠/٢٤ في هذا الشأن وأصبحت كالتالي :

- تعقد امتحانات دبلومات الدراسة العليا مررتين في العام ويكون امتحان الطالب تحريرياً وعملياً وشفوياً في جميع المقررات الدراسية في كل مرة يتقدم إليه .

- وتكون فرص التقدم للامتحان ضعف عدد مرات الامتحان السنوي أي أربع مرات

(ب) لمجلس الكلية بناء على طلب مجالس الأقسام المختصة أن يحرم الطالب من التقدم للامتحان إذا كانت نسبة حضوره تقل عن ٧٥% - وفي حالة حرمانه يعيد المقررات التي حرمت منها دراسة وامتحاناً .

مادة (٣٣) : تبين الجداول الآتية المقررات الدراسية لدبلومات الدراسة العليا وعدد ساعات المحاضرات والتطبيقات العملية المخصصة لكل مقرر أسبوعياً ويقر مجلس الكلية الموضوعات التي تدرس في كل مقرر بناء على اقتراحات مجالس الأقسام المختصة